



21 فبراير 2025

قرار عدد: 90 بتاريخ:

بشأن إجراء مباراة لتوظيف مهندسي دولة ومهندس معماري من الدرجة الأولى

إن رئيس المجلس الجماعي للمرسى

- بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات المحلية.

- بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 04 شعبان 1377 موافق (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للتوظيف العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه.

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخلد في الامتحانات والمباريات العمومية.
- بناء على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر بتاريخ 13 شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات المحلية، كما وقع تغييره وتتميمه.
- بناء على المرسوم رقم 2.11.471 بتاريخ 15 من شوال 1432 (14 سبتمبر 2011) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة المهندسين والمهندسين المعماريين المشتركة بين الوزارات.

- بناء على المرسوم الملكي رقم 67-401 بتاريخ 13 ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية.

- بناء على المرسوم رقم 2.11.621 الصادر بتاريخ 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) بتحديد شروط وكيفية تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه.

- بناء على المرسوم رقم 2.12.90 الصادر بتاريخ 8 جمادى الأولى 1433 (30 أبريل 2012) المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات بموجب الأنظمة الأساسية.

- بناء على المرسوم رقم 2.17.451 في 4 ربيع الأول 1439 (23 نوفمبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية ومؤسسات التعاون بين الجماعات.

- بناء على المرسوم رقم 2.64.389 بتاريخ 19 غشت 1964 بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين.

- بناء على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين.

- بناء على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية.

- بناء على قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 صادر في 7 ربيع الآخر 1421 (10 يوليو 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن اسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها.

- بناء على المرسوم رقم 2.92.231 الصادر في 7 ذي القعدة 1413 (29 أبريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظاميا لتوظيفهم في إطار جديد من أطر الدولة.

- بناء على المرسوم رقم 2-02-349 الصادر في 27 من جمادى الأولى 1423 (7 أغسطس 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض أسلاك ودرجات الإدارات العمومية والجماعات المحلية.

- بناء على قرار وزير الداخلية صادر في 27 من شوال 1445 (6 أماري 2024) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية.

- بناء على منشور رئيس الحكومة رقم 14/2012 بتاريخ 19 يونيو 2012 حول تدبير مباريات التوظيف في المناصب العمومية.

- بناء على دوريات وزير الداخلية عدد D-6931 بتاريخ 9 غشت 2019 و D-7862 بتاريخ 18 شتنبر 2019 و D-6167 بتاريخ 03 دجنبر 2020.

يقرر ما يلي:

المادة الأولى:

تنظم إدارة مجلس جامعة المرسى يوم: الأحد 27 أبريل 2025 مباراة لتوظيف مهندسي دولة ومهندس معماري من الدرجة الأولى، وذلك وفق التخصصات والشروط المحددة في الجدولين أسفله، كما سيتم الإعلان عن ساعة ومكان إجراء هذه المباراة لاحقاً؛

1- مهندس دولة من الدرجة الأولى:

الدرجة	الشروط	التخصص المطلوب	عدد المناصب	الاختبارات	المدة	المعامل
مهندس الدولة من الدرجة الأولى (السلم 11)	تفتح المباراة في وجه المترشحين من جنسية مغربية، البالغين من العمر 18 سنة على الأقل و45 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية والحاصلين على شهادة "مهندس الدولة" المسلبة من طرف المدارس أو المعاهد أو المؤسسات الجامعية الوطنية المؤهلة لتسليمها، أو إحدى الشهادات المعادلة لها طبقاً للنظام الجاري به العمل.	الهندسة المدنية	3	1- اختبار كتابي: موضوع عام أو أسئلة ذات اختيارات متعددة (QCM) تتعلق بالمهام أو الوظائف المطلوب شغلها أو باختصاصات الجماعات الترابية	ثلاث (3) ساعات	4
		الهندسة الكهربائية	1	2- اختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معا: يتحور حول مواضيع وقضايا مختلفة بهدف تقييم مدى قدرة المترشح على ممارسة المهام المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها	ما بين 15 و30 دقيقة	3
		الهندسة المعلوماتية (تطوير البرمجيات)	1			

2- مهندس معماري من الدرجة الأولى:

الدرجة	الشروط	التخصص المطلوب	عدد المناصب	الاختبارات	المدة	المعامل
مهندس معماري من الدرجة الأولى (السلم 11)	تفتح المباراة في وجه المترشحين من جنسية مغربية، البالغين من العمر 18 سنة على الأقل و45 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية والحاصلين على شهادة "مهندس الدولة" المسلبة من طرف المدارس أو المعاهد أو المؤسسات الجامعية الوطنية المؤهلة لتسليمها، أو إحدى الشهادات المعادلة لها طبقاً للنظام الجاري به العمل.	الهندسة المعمارية	1	1- اختبار كتابي: موضوع عام أو أسئلة ذات اختيارات متعددة (QCM) تتعلق بالمهام أو الوظائف المطلوب شغلها أو باختصاصات الجماعات الترابية	ثلاث (3) ساعات	4

المادة الثانية:

يحدد عدد المناصب المتبارى بشأنها في (06) ستة مناصب تخصص نسبة 25% منها لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول أمة أو عسكري قديم و7% منها لفائدة الأشخاص المعاقين.

المادة الثالثة: ملف الترشيح

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب خطي موجه إلى السيد رئيس مجلس جامعة المرسى لاجتياز المباراة؛
- نسخة مطابقة لأصل الدبلوم في التخصصات المطلوبة مصحوبة بنسخة من قرار المعادلة عند الاقتضاء (لا يعتد بشهادة النجاح)؛
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية؛
- بيان السيرة الذاتية CV يحمل صورة المترشح ورقم هاتفه وعنوانه الشخصي والإلكتروني؛
- شهادة التسجيل في لوائح المعاقين بالنسبة للأشخاص المعاقين، مسلبة من طرف وزارة التضامن والتنمية الاجتماعية والمساواة والأسرة؛
- نسخة مشهود بمطابقتها لأصل شهادة تثبت صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم؛

- يتعين على المترشحين الموظفين إرفاق ملفات ترشيحهم بالموافقة الصريحة لرئيس الإدارة الأصلية قصد اجتياز المباراة تحت طائلة رفض طلبهم وحذفهم من لائحة الناجحين متى تبين لاحقا أنهم موظفون أو متعاقدون مع إدارة أو ترابية أخرى ولا يتوفرون على هذه الموافقة.
- علاوة على الوثائق المذكورة فإن المترشحين والناجحين بصفة نهائية في هذه المباراة ملزمين بتتيم ملفاتهم بالوثائق الإدارية المطلوبة نظاميا للتعين بالوظيفة العمومية.

• ملاحظة هامة:

- يوضع ملف الترشيح داخل ظرف كبير الحجم يحمل الاسم الكامل للمترشح والمنصب موضوع الترشيح مباشرة بمكتب الموارد البشرية لجماعة المرسى مقابل وصل بالاستلام، أو يرسل عبر البريد المضمون إلى العنوان التالي: جماعة المرسى (إقليم العيون)، ويعتبر يوم: الجمعة 28 مارس 2025 على الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال آخر أجل لقبول ملفات الترشيح.
 - يلغى كل ملف ترشيح يصل بعد الأجل المحدد أعلاه أو تنقصه وثيقة من الوثائق المطلوبة.
 - سيتم نشر لائحة المترشحين المقبولين لاجتياز المباراة على بوابة التشغيل العمومي: www.emploi-public.ma، وعلى البوابة الوطنية للجماعات الترابية: www.collectivites-territoriales.gov.ma، ويعتبر هذا النشر بمثابة استدعاء لهم لاجتياز المباراة.
- حرر بالمرسى في: 21... فبراير 2025

رئيس المجلس الجماعي

